

تدعو شركة نقى للمياه مساهمها الى حضور اجتماع الجمعية العامة العادية (الاجتماع الاول)

عربي	
العادية	نوع الجمعية العامة
تدعو شركة نقى للمياه مساهمها الى حضور اجتماع الجمعية العامة العادية (الاجتماع الاول) عن طريق وسائل التقنية الحديثة	عنوان الاعلان
يسر مجلس إدارة شركة نقى للمياه دعوة المساهمين الكرام إلى حضور اجتماع الجمعية العامة العادية (الاجتماع الاول) للشركة ("اجتماع الجمعية") المقرر عقده بمشيئة الله في تمام الساعة السادسة والنصف مساء يوم الخميس 04 من ذو الحجة 1444هـ الموافق 22 يونيو 2023م، عن طريق وسائل التقنية الحديثة باستخدام موقع خدمة تداولاتي.(www.tadawulaty.com.sa)	مقدمة
مقر الشركة الرئيسي القصيم – عنيزة ، عن طريق وسائل التقنية الحديثة	مدينة ومكان انعقاد الجمعية العامة
https://www.tadawulaty.com.sa	رابط بمقر الاجتماع
04 من ذو الحجة 1444هـ الموافق 22 يونيو 2023م	تاريخ انعقاد الجمعية العامة
06:30 مساء	وقت انعقاد الجمعية العامة
المساهمين المقيدون في سجل مساهمي المصدر لدى مركز الايداع بنهاية جلسة التداول التي تسبق اجتماع الجمعية العامة وبحسب الانظمة واللوائح.	حق الحضور
يكون اجتماع الجمعية العامة العادية صحيحاً بحضور مساهمون يمثلون ربع رأس المال على الأقل.	النصاب اللازم لانعقاد الجمعية
مرفق	جدول أعمال الجمعية
مرفق	نموذج التوكيل

<p>بإمكان المساهمين المسجلين في خدمات تداولتي التصويت إلكترونياً عن بعد على بنود الجمعية بدءاً من الساعة 01:00 صباحاً يوم الأحد 18 يونيو 2023م الموافق 29 ذو القعدة 1444هـ وحتى نهاية وقت انعقاد الجمعية، وسيكون التسجيل والتصويت في خدمات تداولتي متاحاً ومجاناً لجميع المساهمين باستخدام الرابط التالي : www.tadawulaty.com.sa"</p>	<p>حق المساهم في مناقشة الموضوعات المدرجة على جدول أعمال الجمعية وتوجيه الأسئلة وكيفية ممارسة حق التصويت (مع ذكر تفاصيل خاصة التصويت الإلكتروني ان وجد)</p>
<p>أحقية تسجيل الحضور لاجتماع الجمعية تنتهي وقت انعقاد اجتماع الجمعية. كما ان احقية التصويت على بنود الجمعية للحاضرين تنتهي عند انتهاء لجنة الفرز من فرز الاصوات . يحق للمساهم مناقشة الموضوعات المدرجة على جدول أعمال الجمعية وتوجيه الأسئلة.</p>	<p>أحقية تسجيل الحضور والتصويت</p>
<p>في حال وجود استفسار نأمل التواصل مع إدارة علاقة المساهمين من الأحد إلى الخميس خلال ساعات العمل اليومية من الساعة 9:00 صباحاً إلى الساعة 5:00 مساءً: a.almohameed@naqiwater.com ص ب: 608، عنيزة - القصيم الرمز البريدي: 51911</p>	<p>طريقة التواصل</p>
<p>معلومات إضافية</p>	<p>التحقق من ارفاق</p>
<p>المستندات المؤيدة لبنود الجمعية</p>	<p>المستندات المؤيدة لبنود الجمعية</p>

جدول أعمال اجتماع الجمعية العامة العادية لمساهمي شركة نقى للمياه (الاجتماع الاول) والمقرر انعقادها عن طريق وسائل التقنية الحديثة يوم الخميس 2023/06/22 م الموافق 1444/12/04 هـ

1. الاطلاع على القوائم المالية عن السنة المالية المنتهية في 2022/12/31 م ومناقشتها. (مرفق).
2. الاطلاع على تقرير مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في 2022/12/31 م ومناقشته. (مرفق).
3. التصويت على تقرير مراجع الحسابات عن السنة المالية المنتهية في 2022/12/31 م بعد مناقشته. (مرفق).
4. التصويت على إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة عن السنة المنتهية في 2022/12/31 م.
5. التصويت على تعيين مراجع حسابات للشركة من بين المرشحين بناءً على توصية لجنة المراجعة ، وذلك لفحص ومراجعة وتدقيق القوائم المالية للشركة للربع (الثاني والثالث) والسنوي من العام المالي 2023 م والربع الأول من عام 2024 م وتحديد أتعابه .
6. التصويت على قرار مجلس الإدارة بتعيين / عبدالعزيز بن يوسف الصائغ (عضو تنفيذي) بمجلس الإدارة بديلاً عن عضو المجلس المستقيل / صالح بن شباب السلمي (عضو غير تنفيذي) ، على ان يسري التعيين ابتداء من تاريخ القرار الصادر في 2023/03/12 م وحتى نهاية فترة دورة المجلس الحالي في 2026/03/09 م ، وبأني هذا التعيين وفقاً لللائحة عمل مجلس الإدارة (مرفق السيرة الذاتية) .
7. التصويت على قرار مجلس الإدارة بتعيين الأستاذ الدكتور / عبيد بن سعد المطيري (عضو من خارج المجلس) عضواً في لجنة المراجعة بديلاً عن عضو اللجنة المستقيل / هيثم عبدالله محمد دحان (عضو من خارج المجلس) ، على ان يسري التعيين ابتداء من تاريخ القرار الصادر في 2023/05/03 م وحتى نهاية فترة عمل اللجنة الحالية بتاريخ 2024/03/09 م ، وبأني هذا التعيين وفقاً لللائحة عمل لجنة المراجعة . (مرفق السيرة الذاتية) .
8. التصويت على تفويض مجلس الإدارة بتوزيع أرباح مرحلية بشكل نصف سنوي أو ربع سنوي عن العام المالي 2023 م .
9. التصويت على سياسة مكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه والإدارة التنفيذية (مرفق) .
10. التصويت على الأعمال والعقود التي تمت بين الشركة وشركة الشرق الأوسط للمكانن المحدودة والتي لعضو مجلس الإدارة الأستاذ/ زيد راتب الناظر مصلحة غير مباشرة فيها وهي عبارة عن شراء مستلزمات وقطع غيار خطوط إنتاج، وقد بلغت قيمة التعاملات خلال عام 2022 م مبلغ 7,076,653 ريال ، وهي عبارة عن تعاملات تمت في سياق الأعمال العادية ووفقاً للشروط التجارية السائدة ودون أي شروط تفضيلية . (مرفق)
11. التصويت على الأعمال والعقود التي تمت بين الشركة وشركة مجموعة سقى المتحدة (شركة مالكة لنسبة 35% من أسهم شركة نقى) والتي لعضو مجلس الإدارة (الأستاذ/ مصطفى حسب الله الجوفي و الأستاذ/ صالح شباب السلمي (عضو مستقيل)) مصلحة غير مباشرة فيها، وهي عبارة عن شراء مواد خام لمدخلات الإنتاج، وقد بلغت قيمة التعاملات خلال عام 2022 م مبلغ 88,542,171 ريال ، وهي عبارة عن تعاملات تمت في سياق الأعمال العادية ووفقاً للشروط التجارية السائدة ودون أي شروط تفضيلية . (مرفق)
12. التصويت على تفويض مجلس الإدارة بصلاحية الجمعية العامة العادية بالترخيص الوارد في الفقرة (1) من المادة السابعة والعشرين من نظام الشركات، وذلك لمدة عام من تاريخ موافقة الجمعية العامة أو حتى نهاية دورة مجلس الإدارة المفوض أيهما أسبق، وفقاً للشروط الواردة في اللائحة التنفيذية لنظام الشركات الخاصة بشركات المساهمة المدرجة .

Proxy Form

نموذج التوكيل

Dear shareholders

السادة المساهمين الكرام ،،

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، وبعد؛

We would like to inform you power of attorney form is unavailable in this ordinary general assembly meeting as it is being held virtually. Accordingly, we call on all shareholders to E-vote by visiting Tadawulaty that registration in the Tadawulaty service and voting are available free of charge For all shareholders.

نود إشعاركم بأن نموذج التوكيل غير متاح وذلك لأنه سيتم عقد اجتماع الجمعية العامة العادية بمشيئة الله تعالى عن طريق وسائل التقنية الحديثة. وعليه، ندعو جميع مساهمي شركة نقى للمياه إلى إستخدام التصويت الإلكتروني عن بعد وذلك بزيارة الموقع الخاص بخدمة تداولاتي علماً بأن التسجيل في خدمة تداولاتي والتصويت متاح مجاناً لجميع المساهمين.

website of tadawulaty service: (www.tadawulaty.com.sa) رابط موقع تداولاتي

Regards

ولله ولي التوفيق

تقرير لجنة المراجعة للعام المالي المنتهي 31 ديسمبر 2022 م

تقرير لجنة المراجعة المقدم للجمعية العامة عن العام 2022م

السادة / مساهمي شركة نقى للمياه المحترمين

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ... وبعد،

لجنة المراجعة هي لجنة مستقلة تشكل بقرار من الجمعية العامة العادية للشركة، تختص لجنة المراجعة بمراقبة أعمال الشركة والتحقق من سلامة ونزاهة التقارير والقوائم المالية وأنظمة الرقابة الداخلية فيها، والسياسات المحاسبية والإشراف على أعمال المراجعة الداخلية والمراجعين الخارجيين،

أعضاء لجنة المراجعة :

- الأستاذ / عبدالله عبدالرحمن الربدي (رئيس اللجنة – عضو مستقل من داخل المجلس)
- الأستاذ / مصطفى حسب الله الحوفي (عضو غير تنفيذي – من داخل المجلس)
- الأستاذ / هيثم عبدالله دحان (عضو مستقل – من خارج المجلس)

وبتاريخ 2023/05/01 م تقدم الأستاذ / هيثم عبدالله دحان باستقالته من عضوية لجنة المراجعة وتمت الموافقة على الاستقالة بتاريخ 2023/05/03 م بقرار مجلس الإدارة وبتعيين الأستاذ الدكتور / عبيد سعد المطيري (عضو مستقل – من خارج المجلس) بدلا منه عضوا في لجنة المراجعة.

اجتماعات اللجنة خلال العام المالي 2022 م :

مرات الحضور	رقم الاجتماع وتاريخه				تاريخ الاجتماع	#
	الاجتماع الرابع 10/11/2022م	الاجتماع الثالث 22/08/2022م	الاجتماع الثاني 12/06/2022م	الاجتماع الأول 15/02/2022م		
4	√	√	√	√	عبد الله عبد الرحمن الربدي (رئيس)	1
4	√	√	√	√	مصطفى حسب الله الحوفي (عضو)	2
3	√	X	√	√	هيثم عبد الله محمد دحان (عضو)	3

المهام والاختصاصات التي باشرتها اللجنة:

- مراجعة واعتماد خطة المراجعة الداخلية للعام المالي 2022م.
- الاشراف على إدارة المراجعة الداخلية ومتابعة تنفيذ خطة المراجعة المعتمدة للعام 2022م والتحقق من توافر الموارد اللازمة وفعاليتها في أداء الأعمال والمهام المنوطة بها.
- دراسة تقارير المراجعة الداخلية ومتابعة تنفيذ التوصيات الهامة الواردة في تقارير المراجعة الداخلية.
- دراسة جميع صفحات الأطراف ذات العلاقة كما حددتها النظم والقواعد واللوائح المطبقة.
- دراسة مدى فاعلية عملية تحديد المخاطر الهامة لنشاط الشركة وتقييمها وإعداد التقارير عنها، وأسلوب إدارة الشركة لتلك المخاطر، ورفع التوصيات المناسبة في هذا الصدد إلى مجلس الإدارة
- الاطلاع على أعمال الشركة والتحقق من سلامة ونزاهة التقارير والقوائم المالية وانظمة الرقابة الداخلية، والتحقق من التقديرات المحاسبية في المسائل الجوهرية الواردة في التقارير المالية.
- دراسة القوائم المالية الأولية والسنوية للعام المالي المنتهي في 31/ 12/ 2022م وملاحظات المراجع على القوائم المالية ومتابعة ما تم في شأنها، ونتائج مراجعة العام المالي للشركة مع المراجعين الخارجيين وممثلي الإدارة المعنيين. ورفع التوصية للنظر باعتمادها الي مجلس الادارة
- الاشراف على مراجع الحسابات.
- التحقق من استقلالية مراجع الحسابات، ومدى فعالية أعمال المراجعة التي قام بها، والتحقق من عدم تقديمه أعمال فنية أو إدارية تخرج عن نطاق المراجعة ودراسة خطة تقرير مراجع الحسابات وملاحظاته على القوائم المالية ومتابعة ما اتخذ بشأنها
- دراسة خطاب الإدارة الصادر من مراجع الحسابات.
- دراسة عروض مراجع الحسابات والتوصية بتعيين مراجع الحسابات للعام 2023م
- دراسة تقارير الالتزام التي تعكس مدى الالتزام بالمتطلبات النظامية ومتابعة تنفيذ التوصيات المتضمنة في التقارير.
- مراجعة السياسات والممارسات المحاسبية المهمة بما في ذلك مدى ثبات هذه السياسات سنويا
- فضلا عن المسئوليات المذكورة بعاليه تأخذ لجنة المراجعة على عاتقها تنفيذ أي مهام أخرى يوكلها إليها مجلس إدارة الشركة. وتقدم للمجلس تقريرا دوريا عما قامت به اللجنة من عمليات فحص، وتوصياتها في هذا الشأن.

رأي لجنة المراجعة في مدى كفاية نظم الرقابة الداخلية والمالية:

إن لجنة المراجعة ووفقاً لنطاق عملها، وبناء على المعلومات المقدمة لها من إدارة الشركة والمراجع الداخلي ومراجع الحسابات الصادرة خلال هذا العام قد توصلت الى ان عمليات المراجعة لم تظهر أي ضعف جوهري في نظام الرقابة الداخلية والمالية وأن القوائم المالية تم اعدادها حسب المتطلبات النظامية كما في 31 ديسمبر 2022م

توصية لجنة المراجعة بخصوص تعيين مراجع الحسابات الخارجي للشركة

توصية لجنة المراجعة

(ترشيح مراجع الحسابات)

يوم الأربعاء 1444/10/20 هـ الموافق 2023/05/10 م

بناء على الدعوة الموجهة لعدد من مكاتب المراجعة الخارجية لفحص القوائم المالية المرحلية للربع (الثاني والثالث) من العام المالي 2023 م ومراجعة وتدقيق القوائم المالية السنوية كما في نهاية العام المالي 2023 م، والربع الأول من العام المالي 2024 م لشركة نقى للمياه، وبعد المداولات في اجتماعها بتاريخ 2023/05/10 م ومراجعة العروض لمكاتب المراجعة الخارجية فان توصية اللجنة كالتالي :

اسم المكتب	اتعاب التدقيق (ريال سعودي)
إبراهيم احمد البسام وشركاؤه - محاسبون قانونيون - البسام وشركاؤه (عضو بي كي اف العالمية)	260,000
المحاسبون المتحدون محاسبون ومراجعون قانونيون عضو RSM العالمية	450,000

• الأسعار غير شاملة ضريبة القيمة المضافة .

وحيث ان مكتب (إبراهيم احمد البسام وشركاؤه PKF) للاستشارات المهنية ، قد استوفوا المعايير المطلوبة وبعد تأكد اللجنة من امكانياتهم لتقديم الخدمة المطلوبة للشركة ونظرا لما يتمتع به هذا المكتب من خبرة مهنية وسمعة طيبة ، مما أضاف تأكيدا على كفاءة وملائمة هذا المكتب للقيام بتقديم خدمات مراجعة القوائم المالية للفترات المشار اليها بجانب معقولية اتعابهم ، لذا توصي اللجنة الى مجلس الادارة بترشيح مكتب (إبراهيم احمد البسام وشركاؤه PKF) للاستشارات المهنية مرشحا أولا ومكتب المحاسبون المتحدون RSM مرشحا ثانيا.

سياسة المكافآت

سياسة مكافآت مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه والإدارة التنفيذية

شركة نقى للمياه

2023

Contents

3	أولاً: مقدمة
3	ثانياً: الهدف
3	ثالثاً: أسس ومركزات سياسة المكافآت
4	رابعاً: تنظيم مكافآت أعضاء مجلس الإدارة
4	خامساً: تنظيم مكافآت أعضاء اللجان المنبثقة عن المجلس
5	سادساً: تنظيم مكافآت الإدارة التنفيذية
5	سابعاً: أحكام عامة ومحددات إضافية للمكافآت
6	ثامناً: تفاصيل مكافأة أعضاء مجلس الإدارة
6	تاسعاً: تفاصيل مكافأة أعضاء اللجان المنبثقة عن مجلس الإدارة
6	عاشراً: أحكام ختامية

أولاً: مقدمة

تم إعداد سياسة مكافآت مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه والإدارة التنفيذية في شركة نقى للمياه تطبيقاً لأحكام المادة الحادية والستون (61) من لائحة حوكمة الشركات الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية بموجب القرار رقم 8-16-2017 والمعدلة بقرار مجلس هيئة السوق المالية رقم 1-94-2022 وتاريخ 144/1/24هـ الموافق 2022/8/22م والتي نصت على أن تقوم لجنة المكافآت بإعداد سياسة واضحة لمكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عن المجلس والإدارة التنفيذية ورفعها إلى مجلس الإدارة للنظر فيها تمهيداً لاعتمادها من الجمعية العامة. وبما يتوافق مع متطلبات المادة السادسة والسبعون من نظام الشركات لعام 1443هـ/2022م والتي تنص على أن تحدد الجمعية العامة مقدار مكافآت أعضاء مجلس الإدارة والتي يجوز أن تكون مبلغاً معيناً أو بدل حضور جلسات أو مزايا عينية أو نسبة معينة من صافي الأرباح، ويجوز الجمع بين اثنين أو أكثر منها.

ثانياً: الهدف

تهدف هذه السياسة إلى تحديد أسس ومعايير واضحة وشفافة لمكافآت أعضاء مجلس الإدارة وأعضاء اللجان المنبثقة عن المجلس وكبار التنفيذيين في الشركة وبما يتوافق مع متطلبات لائحة حوكمة الشركات ونظام الشركات في المملكة العربية السعودية. كما تهدف هذه السياسة إلى استقطاب واستبقاء كفاءات مؤهلة للانخراط في أعمال مجلس الإدارة ولجانته والإدارة التنفيذية وبما يساهم في تعزيز العمل المؤسسي وتطوير هيكل الحوكمة وضمان تحقيق أهداف الشركة الاستراتيجية وبما يساهم في تعظيم القيمة المضافة المستدامة للمساهمين وتحقيق مصالحهم.

ثالثاً: أسس ومرتكزات سياسة المكافآت

ترتكز سياسة المكافآت على متطلبات لائحة حوكمة الشركات الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية، وتختص لجنة الترشيحات والمكافآت بالشركة بالتوصية لمجلس الإدارة بمكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه والإدارة التنفيذية وفقاً للأسس التالية:

1. انسجام سياسة المكافآت مع استراتيجية الشركة وأهدافها.
2. انسجام سياسة المكافآت مع طبيعة نشاط الشركة ومتطلبات التأهيل اللازمة لإدارة عملياتها.
3. انسجام سياسة المكافآت مع حجم ومستويات وطبيعة المخاطر لدى الشركة.
4. انسجام سياسة المكافآت مع الممارسة المحلية في الشركات المساهمة الأخرى وبما يحقق عدم وجود أي ارتفاعات غير مبررة في المكافآت والبدلات والتعويضات المخصصة للمجلس ولجانته والإدارة التنفيذية.
5. يتم إقرار المكافآت بغرض حث أعضاء مجلس الإدارة ولجانته والإدارة التنفيذية على نجاح الشركة وتنميتها على المدى الطويل.
6. أن تكون المكافأة مناسبة لاستقطاب واستبقاء المؤهلين من أعضاء مجلس الإدارة ولجانته والإدارة التنفيذية، على أن تكون مناسبة لتحفيز أدائهم وبما ينعكس على الأداء الإجمالي للشركة.
7. تحدد المكافآت بالاعتماد على مستوى المنصب ومهامه ومسؤولياته هذا بالإضافة إلى خبراته السابقة ومؤهلاته العلمية والوظيفية ومستوى الأداء.
8. تحدد المكافآت بالاعتماد على اختصاصات الأعضاء ومهامهم ومسؤولياتهم بما يحقق عدالة المكافآت التي يتقاضاها كل عضو، مع الأخذ بعين الاعتبار حجم المسؤوليات المنوطة بالأعضاء بالإضافة إلى مستهدفات الأداء التي قررها مجلس الإدارة خلال السنة المالية.
9. يجوز أن تكون مكافآت أعضاء المجلس ولجانته والإدارة التنفيذية مختلفة في قيمتها وآلية منحها لكل عضو بالاعتماد على معايير خبرة وتخصصية ومسؤوليات واستقلالية وصفة تمثيل كل عضو.

10. يجوز للشركة إيقاف صرف المكافآت المحددة بهذه السياسة في حال تبين انها تقرر بناءً على معلومات غير دقيقة قدمها عضو في مجلس الإدارة أو الإدارة التنفيذية؛ وذلك لمنع استغلال الوضع الوظيفي للحصول على مكافآت غير مستحقة.
11. يتم اقرار اية برامج لتعويضات إضافية، من خلال برنامج لمنح أسهم في الشركة لأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية وموظفيها سواء أكانت إصداراً جديداً أم أسهماً اشترتها الشركة، تحت إشراف لجنة المكافآت والترشيحات وبما يتوافق مع النظام الأساس للشركة وأنظمة ولوائح هيئة السوق المالية ذات العلاقة.

رابعاً: تنظيم مكافآت أعضاء مجلس الإدارة

1. يجوز أن تكون مكافأة أعضاء مجلس الإدارة في شركة نقى نظير أعمال المجلس من مبلغ معين أو بدل حضور عن الجلسات، أو بدل مصروفات، أو مزايا عينية، أو نسبة من الأرباح ويجوز الجمع بين اثنتين أو أكثر من هذه المزايا وفقاً لما هو محدد في البند ثامناً من هذه السياسة.
2. يجوز أن تكون مكافآت أعضاء المجلس متفاوتة في القيمة وألية الاستحقاق بناءً على صفة عضويتهم وأدائهم واسهاماتهم في أعمال المجلس وفقاً لما هو موضح في البند ثامناً من هذه السياسة.
3. يجب أن يشتمل تقرير مجلس الإدارة السنوي إلى الجمعية العامة للمساهمين على بيان شامل لكل ما حصل عليه أعضاء مجلس الإدارة خلال السنة المالية من مكافآت وبدل مصروفات وغير ذلك من المزايا، وأن يشتمل كذلك على بيان ما قبضه أعضاء المجلس بوصفهم عاملين، أو إداريين، أو نظير أعمال فنية، أو إدارية، أو استشارات (إن وجدت) وأن يشتمل كذلك على بيان بعدد جلسات المجلس وعدد الجلسات التي حضرها كل عضو من تاريخ آخر اجتماع للجمعية العامة.
4. لا يجوز أن تكون مكافآت الأعضاء المستقلين والأعضاء غير التنفيذيين كنسبة من الأرباح التي تحققها الشركة، كما لا يجوز أن تكون مبنية بشكل مباشر أو غير مباشر على ربحية السهم.

خامساً: تنظيم مكافآت أعضاء اللجان المنبثقة عن المجلس

1. يحدد ويعتمد مجلس الإدارة بدلات ومكافآت أعضاء اللجان المنبثقة منه والتي يمكن أن تتضمن مبلغاً مقطوعاً أو بدل حضور جلسات وغيرها من استحقاقات بناءً على توصية لجنة الترشيحات والمكافآت، ولا ينطبق ذلك على لجنة المراجعة.
2. يتم اعتماد مكافآت لجنة المراجعة وجميع تعويضاتها من قبل الجمعية العامة وبناءً على توصية مجلس الإدارة وبما ينسجم مع تفرده سياسة مكافآت مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه والإدارة التنفيذية وبالاستناد إلى البند تساعاً من هذه السياسة.
3. يجوز أن تكون مكافآت أعضاء اللجان المنبثقة عن مجلس الإدارة من مكافأة سنوية كمبلغ مقطوع وبدلات عن حضور اجتماعات اللجان وغيرها من التعويضات على أن تنسجم مع ما هو محدد في البند تساعاً من هذه السياسة.
4. يراعى عند تشكيل لجان المجلس ألا يجمع عضو اللجنة بين مكافآت مقطوعتين نظير شغله عضوية لجنتين مختلفتين، إلا أنه يستحق بدل حضور جلسات جميع اللجان التي يشغلها.

سادساً: تنظيم مكافآت الإدارة التنفيذية

تقوم لجنة المكافآت والترشيحات بمراجعة سلم الرواتب المحدد لجميع الموظفين بمن فيهم كبار التنفيذيين وبرنامج وخطط الحوافز بشكل مستمر واعتمادها وذلك بناء على توصية من الإدارة التنفيذية وتشتمل مكافآت الإدارة التنفيذية على ما يلي:

1. راتب أساسي يتم دفعه في نهاية كل شهر ميلادي وبصفة شهرية وفقاً لعقد عمل وبما يتوافق مع نظام العمل المعمول به.
2. بدلات تشتمل، على سبيل المثال لا الحصر، بدل سكن، وبدل مواصلات، وبدل تعليم للأبناء، وبدل هاتف.
3. مزايا تأمين طبي له ولعائلته وفقاً لسياسة الموارد البشرية في الشركة.
4. سياسة تأمين على الحياة (تشمل إصابات العمل والعجز الجزئي والكلي والوفاة أثناء العمل) حسب سياسة الموارد البشرية.
5. مكافأة سنوية مرتبطة بمؤشرات الأداء وفقاً للتقييم السنوي الذي يتم بهذا الخصوص، على أن تقرها لجنة المكافآت والترشيحات بصورة سنوية.
6. يجوز أن تشمل مكافآت الإدارة التنفيذية على خطط تحفيزية قصيرة الأجل المرتبطة بالأداء الاستثنائي، وخطط تحفيزية طويلة الأجل مثل برامج خيارات الأسهم.
7. مزايا أخرى تشمل على سبيل المثال لا الحصر، إجازة سنوية، وتذاكر سفر سنوية، ومكافأة نهاية خدمة حسب نظام العمل وسياسة الموارد البشرية المعتمدة من قبل الشركة.
8. يتم اعتماد الخطط والبرامج والموجهات العامة لمكافآت كبار التنفيذيين من قبل لجنة المكافآت والترشيحات.
9. يقوم الرئيس التنفيذي بتنفيذ سياسة المكافآت للموظفين وكبار التنفيذيين في ضوء الخطط والبرامج والموجهات العامة التي تقرها لجنة المكافآت والترشيحات.

سابعاً: أحكام عامة ومحددات إضافية للمكافآت

1. لا يجوز لأعضاء مجلس الإدارة التصويت على بند مكافأة أعضاء مجلس الإدارة في اجتماع الجمعية العامة للمساهمين.
2. يتم صرف المكافآت والبدلات باستثناء المكافأة المقطوعة بصورة ربع سنوية، على أن يتم صرف المكافآت المقطوعة السنوية بعد إقرارها في اجتماع الجمعية العامة السنوي.
3. يحدد مجلس الإدارة موعد صرف أية مكافآت أخرى مرتبطة بالأداء أو بخطط التحفيز الأخرى وذلك بناء على توصية لجنة المكافآت والترشيحات.
4. يتم إعداد إجراءات صرف المكافآت الخاصة بأعضاء مجلس الإدارة واللجان من قبل أمين سر المجلس على أن يتم اعتماد أمر صرفها من قبل الرئيس التنفيذي وفقاً للإجراءات المعمول بها في الشركة.
5. تقوم الشركة بالإفصاح عن مكافآت أعضاء المجلس واللجان وكبار التنفيذيين في التقرير السنوي لمجلس الإدارة وفقاً للضوابط والتوجيهات الصادرة بموجب نظام الشركات وأنظمة هيئة السوق المالية ولوائحها التنفيذية.
6. يستحق أعضاء مجلس الإدارة وأعضاء اللجان المنبثقة عنه مكافآتهم اعتباراً من تاريخ انضمامهم للمجلس أو لجانه، ويكون الاستحقاق لأية بدلات أو تعويضات مرتبط بمدة العضوية.

ثامنا: تفاصيل مكافأة أعضاء مجلس الإدارة

1. يستحق رئيس مجلس الإدارة مكافأة نظير رئاسة المجلس بما قيمته 200,000 ريال سعودي.
2. يستحق نائب رئيس مجلس الإدارة مكافأة ثابتة مقطوعة نظير منصبه كنائب للرئيس وبما قيمته 70,000 ريال سعودي علاوة عن المكافأة المقطوعة نظير عضويته
3. يستحق عضو مجلس الإدارة المستقل في شركة نقى مكافأة ثابتة مقطوعة نظير أعماله في المجلس بما قيمته 30,000 ريال سعودي..
4. لا يستحق أعضاء مجلس الإدارة غير المستقلين، باستثناء رئيس المجلس، أية مكافآت ثابتة مقطوعة نظير عضويتهم في المجلس.
5. يستحق أعضاء المجلس مكافأة على شكل بدل حضور للجلسة الواحدة (حضورياً) وبما قيمته 5,000 ريال سعودي.
6. يستحق أعضاء المجلس مكافأة على شكل بدل حضور للجلسة الواحدة (عن بعد) وبما قيمته 2,000 ريال سعودي.
7. يستحق أعضاء المجلس مكافأة على شكل بدل حضور للجلسة الواحدة (القرارات بالتمرير) وبما قيمته 1,000 ريال سعودي.

تاسعا: تفاصيل مكافأة أعضاء اللجان المنبثقة عن مجلس الإدارة

1. يستحق أعضاء اللجان المنبثقة عن مجلس الإدارة مكافأة بدل حضور جلسات بما قيمته 5,000 ريال سعودي عن الجلسة الواحدة (حضورياً).
2. لا يستحق أعضاء اللجان المنبثقة عن المجلس أية مكافآت مقطوعة نظير عضويتهم في اللجان.
3. يستحق عضو اللجنة بدل سفر وانتقال لحضور الجلسات المنعقدة حضورياً في مقر الشركة في مدينة عنيزة في القصيم ما قيمته 3,000 ريال سعودي عن الجلسة الواحدة.
4. يستحق أعضاء اللجان المنبثقة على شكل بدل حضور للجلسة الواحدة (عن بعد) وبما قيمته 2,000 ريال سعودي.
5. يستحق أعضاء اللجان المنبثقة على شكل بدل حضور للجلسة الواحدة (القرارات بالتمرير) وبما قيمته 1,000 ريال سعودي.

عاشرا: أحكام ختامية

1. تسري هذه السياسة ويتم العمل بمضمونها والالتزام بما جاء بها من قبل الشركة اعتباراً من تاريخ اعتمادها من الجمعية العامة للمساهمين.
2. تلغي هذه السياسة أية سياسة سابقة بخصوص مكافآت مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه والإدارة التنفيذية وذلك اعتباراً من تاريخ اعتمادها.
3. يتم الإفصاح عن هذه السياسة بعد اعتمادها ونشرها على موقع الشركة الإلكتروني وبما يحقق الشفافية الكاملة تجاه مساهمي الشركة وأصحاب المصالح الآخرين.
4. تخضع هذه السياسة للمراجعة الدورية من قبل لجنة الترشيحات والمكافآت، والتي تقوم بدورها بعرض أية توصيات لتعديلها أو تغييرها على مجلس الإدارة لمراجعتها والتوصية بها للجمعية العامة للمساهمين لاعتمادها.

- تم اعتماد هذه السياسة من قبل الجمعية العامة للمساهمين في اجتماعها المنعقد بتاريخ XX/XXX/1444هـ الموافق 2023/XX/XXم

أطراف ذوو علاقة

- تبليغ مجلس الإدارة
- تقرير التأكيد المحدود

السادة / مساهمي الشركة المحترمين

الموضوع: تبليغ من مجلس الإدارة حول تعاملات الأطراف ذات علاقة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد :

وفقا لمتطلبات المادة رقم (71) من نظام الشركات بخصوص الاعمال والعقود مع اطراف ذات علاقة عن العام المالي المنتهي في 31 ديسمبر 2022 م والتي يكون لعضو مجلس الإدارة مصلحة مباشرة او غير مباشرة ، وكما هو مبين أدناه أسماء أعضاء المجلس التي لديهم مصلحة في العقود المنفذة خلال العام المالي 2022 م وهي كما يلي :-

المدة	قيمة التعامل	طبيعة التعامل	علاقة عضو مجلس الإدارة	طبيعة العلاقة اسم العضو ذو علاقة	الشركة
غير محدد	7,076,653 ريال	شراء مستلزمات وقطع غيار خطوط انتاج .	يعمل بوظيفة نائب الرئيس التنفيذي لشركة الشرق الأوسط للمكائن المحدودة (ممكو)	عضو مجلس الإدارة زيد راتب الناظر	شركة الشرق الأوسط للمكائن المحدودة (ممكو)
غير محدد	88,542,171 ريال	شراء مواد خام لمدخلات الإنتاج	رئيس الشؤون المالية بمجموعة سقى المتحدة عمل خلال السنتين السابقتين بوظيفة الرئيس التنفيذي لمجموعة سقى المتحدة	عضو مجلس الإدارة مصطفى الحوفي نائب رئيس المجلس صالح شباب السلمي (عضو مستقيل)	مجموعة سقى المتحدة (شركة السد الحديثة المتطورة سابقا)

رئيس مجلس الإدارة

امين بن عبدالله الملاح

تقرير تأكيد محدود على نموذج التبليغ المقدم من مجلس إدارة الشركة والذي يتم التقرير فيه عن الأعمال والعقود التي تتم لحساب الشركة ويكون لأحد أعضاء مجلس إدارة الشركة مصلحة مباشرة أو غير مباشرة فيها "التبليغ"

عن العام المالي المنتهي في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م

السادة / المساهمين المحترمين
شركة نقى للمياه
(شركة مساهمة سعودية)
عنيزة، المملكة العربية السعودية

بناء على طلب إدارة شركة نقى للمياه (شركة مساهمة سعودية) ("الشركة") قمنا بأعمال تأكيد محدود على نموذج التبليغ المقدم لمساهمي شركة نقى للمياه والذي يتم التقرير فيه عن الأعمال والعقود التي تتم لحساب الشركة ويكون لأحد أعضاء مجلس إدارة الشركة مصلحة مباشرة أو غير مباشرة فيها.

الموضوع محل ارتباط هذا التقرير

الموضوع محل ارتباط هذا التقرير هو نموذج التبليغ المعد وفقاً لمتطلبات المادة رقم (٧١) من نظام الشركات في المملكة العربية السعودية .

الضوابط المنطبقة

تتمثل الضوابط المنطبقة على موضوع التقرير فيما يلي:

- متطلبات المادة رقم (٧١) من نظام الشركات في المملكة العربية السعودية.
- السجلات والدفاتر المحاسبية للشركة عن العام المالي المنتهي في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م.
- السياسات والإجراءات المتعلقة بالشراء والتعاقد المطبقة.

مسئولية الإدارة

إن إدارة الشركة هي المسؤولة عن إعداد نموذج التبليغ وفقاً للضوابط المنطبقة المذكورة بالفقرة السابقة "الضوابط المنطبقة"، كما أن إدارة الشركة هي المسؤولة عن إعداد وعرض المعلومات المدرجة بالنموذج وهي المسؤولة عن تطبيق أنظمة الرقابة الداخلية التي تراها ضرورية لتحديد وعرض البيانات الواردة بالتبليغ بما يتوافق مع الضوابط المنطبقة والإدارة مسؤولة عن إعداد وعرض المعلومات الواردة بالتبليغ وفقاً للضوابط المنطبقة وخلوها من أية تحريفات جوهرية سواء بسبب الغش أو الخطأ مع الاحتفاظ بالمستندات والسجلات والدفاتر المحاسبية المؤيدة لهذه المعاملات.

تقرير تأكيد محدود على نموذج التبليغ المقدم من مجلس إدارة شركة نقى للمياه لمساهمي شركة نقى للمياه عن العام المالي المنتهي في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م (تتمة)

مسئولية المراجع

تتخصص مسئوليتنا في إجراء التأكيد المحدود وإبداء استنتاج في ضوء إجراءات التأكيد المحدود التي قمنا بها وبيان ما إذا كان قد نما إلى علمنا ما يجعلنا نعتقد أن التبليغ المرفق بهذا التقرير لم يتم إعداده وعرضه وفقاً للضوابط المنطبقة.

وقد قمنا بتنفيذ هذه المهمة وفقاً للمعيار الدولي لارتباط التأكيد رقم (٣٠٠٠). "ارتباطات التأكيد الأخرى بخلاف عمليات مراجعة أو فحص المعلومات المالية التاريخية" المعتمد في المملكة العربية السعودية.

لقد قمنا بتصميم إجراءاتنا للحصول على تأكيد محدود ويوفر أساس مناسب لاستنتاجنا حول الإفصاح عن المصلحة الشخصية المباشرة وغير المباشرة لأعضاء مجلس إدارة الشركة وعلى هذا النحو فإننا لا نقدم جميع الأدلة المطلوبة لتوفير مستوى معقول من التأكيد.

لقد التزمنا بالاستقلالية والمتطلبات الأخلاقية الأخرى الواردة في قواعد أخلاقيات المهنة للمحاسبين المهنيين الصادرة عن مجلس المعايير الدولية لأخلاقيات المهنة للمحاسبين والمعتمدة في المملكة العربية السعودية والتي تأسست على المبادئ الأساسية للنزاهة والموضوعية والكفاءة المهنية والعناية الواجبة والسرية والسلوك المهني.

كما أننا نقوم بتطبيق المعيار الدولي لرقابة الجودة رقم (١) "رقابة الجودة للمكاتب التي تنفذ ارتباطات مراجعة وفحص للقوائم المالية وارتباطات التأكيد الأخرى وارتباطات الخدمات ذات الصلة" وبالتالي فإنه يحافظ على نظام شامل لرقابة الجودة يشتمل على سياسات وإجراءات موثقة بشأن الالتزام بالمتطلبات الأخلاقية والمعايير المهنية والمنتطلبات النظامية والتنظيمية المنطبقة.

ملخص الإجراءات المنفذة

تضمنت الإجراءات التي قمنا بها ما يلي:

- مطابقة المعلومات والبيانات المدرجة بالتبليغ مع السجلات والدفاتر المحاسبية للشركة عن العام المالي المنتهي في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م.
- مطابقة البيانات المدرجة بالتبليغ مع القوائم المالية للعام المالي المنتهي في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م.

إن الإجراءات المنفذة في ارتباط التأكيد المحدود تختلف في طبيعتها وتوقيتها عن ارتباط التأكيد المعقول وهي أقل منها في المدى وبالتالي فإن مستوى التأكيد الذي يتم الوصول إليه في ارتباط التأكيد المحدود يكون أقل بكثير من التأكيد الذي كان سيتم الوصول إليه فيما لو تم تنفيذ ارتباط تأكيد معقول.

الاستنتاج

بناءً على إجراءات التأكيد المحدود التي قمنا بها والأدلة التي تم الحصول عليها فلم يتم إلى علمنا أمور تجعلنا نعتقد بأن المعلومات والبيانات المدرجة بالتبليغ المرفق محرفة بشكل جوهري وفقاً للضوابط المنطبقة.

تقرير تأكيد محدود على نموذج التبليغ المقدم من مجلس إدارة شركة نقى للمياه لمساهمي
شركة نقى للمياه عن العام المالي المنتهي في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م (تتمة)

تقييد الاستخدام

أعد هذا التقرير بغرض تقديمه إلى إدارة الشركة مع نموذج التبليغ المرفق والمقدم من مجلس إدارة الشركة إلى مساهمي شركة نقى للمياه والذي يتم التقرير فيه عن المصلحة الشخصية المباشرة وغير المباشرة لأعضاء مجلس إدارة الشركة. وقد لا يكون من المناسب استخدامه لأي أغراض أخرى.

أمور أخرى

ليس لدينا مسئولية لتحديث هذا التقرير بناءً على الأحداث والظروف التي تحدث بعد تاريخ هذا التقرير.
تم ختم النموذج المرفق بختم المراجع لأغراض التعريف فقط.

عن شركة الدكتور محمد العمري وشركاه



جهد محمد العمري

محاسب قانوني - ترخيص رقم ٣٦٢



التاريخ: ١٠ ذو القعدة ١٤٤٤ هـ

الموافق: ٣٠ مايو ٢٠٢٣ م

السيرة الذاتية للمرشحين



نموذج رقم (1) السيرة الذاتية

1. البيانات الشخصية للعضو المرشح						
الاسم الرباعي			عبدالعزیز يوسف عبدالعزیز الصائغ			
الجنسية	سعودي	تاريخ الميلاد	1991/07/27			
2. المؤهلات العلمية للعضو المرشح						
م	المؤهل	التخصص	تاريخ الحصول على المؤهل	اسم الجهة المانحة		
2	بكالوريوس	إدارة أعمال	2016	جامعة القصيم		
3	ماجستير تنفيذي في إدارة الأعمال	إدارة أعمال	2022	جامعة سليمان الراجحي		
4						
5						
3. الخبرات العملية للعضو المرشح						
الفترة	مجالات الخبرة					
2017-2016	مدير التسويق والعلاقات العامة					
2018-2017	مدير العلاقات العامة					
2020-2018	مدير عام المبيعات والتسويق					
2022-2020	الرئيس التنفيذي					
2023 حتى الآن	العضو المنتدب والرئيس التنفيذي					
4. العضوية الحالية في مجال إدارات شركات مساهمة أخرى (مدرجة أو غير مدرجة) أو أي شركة أخرى أياً كان شكلها القانوني أو اللجان المنبثقة منها :						
م	اسم الشركة	النشاط الرئيس	صفة العضوية (تنفيذي، غير تنفيذي، مستقل)	طريقة التعيين (مرشح بصفته مساهماً، معين من قبل مساهم يتمتع بحق التعيين بموجب نظام الشركة الأساس، مرشح من مساهم)	عضوية اللجان	الشكل القانوني للشركة
1						
2						
3						
4						



نموذج رقم (1) السيرة الذاتية

1. البيانات الشخصية للعضو المرشح						
الاسم الرباعي			عبيد بن سعد المطيري			
الجنسية	سعودي	تاريخ الميلاد	1967/10/05			
2. المؤهلات العلمية للعضو المرشح						
م	المؤهل	التخصص	تاريخ الحصول على المؤهل	اسم الجهة المانحة		
2	بكالوريوس	المحاسبة	1990	جامعة الملك سعود		
3	ماجستير	المحاسبة	1994	جامعة ولاية كولورادو		
4	دكتوراه	الفلسفة في المحاسبة	1999	جامعة اسكس		
5						
3. الخبرات العملية للعضو المرشح						
مجالات الخبرة				الفترة		
عميد كلية سليمان الراجحي للأعمال واستاذ المحاسبة والمراجعة				2016 – حتى الان		
عميد لكلية الاقتصاد والإدارة بجامعة القصيم				2016 - 2012		
مستشار مالي في الهيئة العامة للسياحة والآثار				2010 – 2006		
4. العضوية الحالية في مجال إدارات شركات مساهمة أخرى (مدرجة أو غير مدرجة) أو أي شركة أخرى أياً كان شكلها القانوني أو اللجان المنبثقة منها :						
م	اسم الشركة	النشاط الرئيس	صفة العضوية (تنفيذي، غير تنفيذي، مستقل)	طريقة التعيين (مرشح بصفته مساهماً، معين من قبل مساهم يتمتع بحق التعيين بموجب نظام الشركة الأساس، مرشح من مساهم)	عضوية اللجان	الشكل القانوني للشركة
1	شركة توثيق	تمويل	عضو مستقل	صفة شخصية	لجنة المراجعة	مساهمة مدرجة
2	شركة امكان	تمويل	عضو مستقل	صفة شخصية	لجنة المراجعة	مساهمة مغلقة
3	شركة نيوليب	التقنية المالية	عضو مستقل	صفة شخصية	لجنة المراجعة	مسؤولية محدودة
4	شركة سليمان الراجحي الدولية للاستثمار	الاستثمار	عضو مستقل	صفة شخصية	لجنة المراجعة	مسؤولية محدودة
5	شركة الوطنية لنظم المعلومات	نظم المعلومات	عضو مستقل	صفة شخصية	لجنة المراجعة	مسؤولية محدودة